الا الجبهه لقوله صلى الله عليه وسلم فيمكن جبهته من الارض وقلم نشكنا فلا تجزي على كور العمامه م ح
تجزى لفعله صلى الله عليه وسلم ط لعله لعذر او يسجد على بعض الجبهه وكذلك كلما حمله المصلى من
كم او غيره والحايل المنفصل خرج بالاجماع الا الحيوان فلا تجزي اتفاقا هق والبدان ٤
كالجبهه لقول خباب في اكفنا وجباهنا فلم يشكنا م ح لا يجب كشفها كعضاة المراة
قلنا سوغتها الضروره ولا ص ور ع في غيرها ولا يضر ستر القدمين والركبتين اجماعا
فرع ويندب على كل الجبهه للخبر ويجزي على العصابه ونحوها للعذر وعلى ناصية الرجل
او سجد صلى الله عليه وسلم على قصاص راسه ى وعلى الصدغ للعذر اذ هو من الجبهه لا على الانف
اذ ليس هو منها ولو اهوى ليسجد فسقط لجنبه عاد فسجد فان مست جبهته الارض في
عوده اجزت ان نواه والا فلا لخروجه عن سمت السجود ح ط ويجزي على محموله لحر او برد
ع تص لا لقوله فلم يشكنا قلنا يعني فلم يعذرنا عن السجود او شكوا المشقة لا الضرر جمعا
بين الاخبار فرع ه س ويطمئن كالركوع ح لا كما مر ويندب الاستقرار والتخفيف كفعله
صلى الله عليه وسلم عكس المراه ها اما ركوعها فكالرجل لنا القياس على السجود هسلم وحكم ٤
تسبيحه وصفته ما مر الا انه يقول الاعلى وعن علي اللهم سجدت الخبر ش سجد وجهي
حقا حقا تعبدا ورقا وكلها اثرت ويرجح قولنا الاجماع على صحته وتكره القراءه لما مر وعدده
كما مر زف لا تعبدا الثلاث فيه ويكبر للرفع كما مر التاسع القعود بين كل سجودين
لقوله صلى الله عليه وسلم حتى تطمئن جالسا والخلاف كما مر الا ان ح يكتفي بادنا رفع هناك حتى يكون
اقرب الى الجلوس ش وصفته افتراش اليسرى ونصب اليمنى لفعله صلى الله عليه وسلم وقوله على فخذك ٥ صح
اليسرى فش بل يجلس على صدر قدميه قلت ولا احفظ وجهه ولا تجزي الاقعاء لقوله
صلى الله عليه وسلم لا تقعوا اقعاء الكلاب وهو ان تقعد على وركيه وينصب ساقيه ويحد به ابو
عبيد بل هو ان تفترش رجليه ويجلس على عقبيه ابو اسحق من ص ش ان يجعل
يديه في الارض ويقعد على اطراف اصابعه العبادله نافع و و هد ص و بن د
اى القصد الاعتدال على اي وجه اتى به اجزا وهو فرض تفسد بتركه لقوله لمكان السهو واتى وجه صح
فرع فان تعذرت صفته المذكوره عزل ولم يعكسها اذ هو صفته غير مشروعه
والعرك تركه فقط فرع ح ولا ذكر فيه لقوله فيستوي قاعدا ولم يعين ذكرا ٥ صح
ع ى شعيد بل يقول اللهم اغفر لي الخبر لفعله صلى الله عليه وسلم لنا ما مر في منع الدعا هسلم
٥ ح ك مد حق فش ولا قعود بعد الثانيه لغير تشهد لفعله صلى الله عليه وسلم في خبر وايل ويكبر

للقيام

٥٦

للقيام كالانحطاط ش بل تقعد للاستراحه كالمعتدل لفعله في خبر الساعدي وغيره قلنا
لضعف عرض له هسلم ه ك مد حق عمر بن عبد العزيز ويعتمد في قيامه على يديه كفعله
صلى الله عليه وسلم ح عو هب بل على صدور قدميه لخبر ه قلنا حين بالاول اذ راويه اضعف وصلاته
فهو ابلغ تحققا ويرفع ركبتيه قبل يديه عكس الانحطاط لفعله صلى الله عليه وسلم هسلم الاكثر
ويقعد للتشهد الاوسط سنة لا حتما اذ جبرها صلى الله عليه وسلم بالسجود مد حق د ث ثور
بل حتمان لقوله عو علمنا الخبر والتعليم دليل الوجوب الا لمخصص قلنا لا نسلم سلمنا
فخصه ما ذكرنا فرع هقم زخص وهيئته والتشهد كالاعتدال بدليل خبر الساعدي
في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم ك يتورك وهو نصب اليمنى واخراج اليسرى من تحت ما يض اليمنى والقعى
المقعده الى الارض لفعله صلى الله عليه وسلم ذلك في التشهد الاخير والاول مقيس عليه قلنا الوصف ابلغ
تحقيقا ى اخبر الثبت الجواز ولطولن الاول كالاعتدال ويتعين الثاني لفعله صلى الله عليه وسلم عن
الساعدي قلنا المشهور عنه ما ذكرنا فرع ويضع يديه في التشهد على فخذيه فاليسرى
مبسوطه من غير قصد ضم ولا تفريق وقيل يضم وقيل يفرق واما اليمنى فمبسوطه على ظاهر
مذهب هق ويشير بالمسبحه عند قوله الا الله لا عند النفي لخبر عم كان اذا جلس الخبر ٤
فظاهره البسط فيهما وقيل يكف خنصره وبنصره ويحلق بالابهام والوسطى ويشير بالمسبحه
كعاقد على ثلثه وعشرين وقيل ثلثه وخمسين وقيل يعقد الخنصر والبنصر والوسطى
ويبسط الابهام ويشير بالمسبحه وكلها مرويه ولا يجاوز بصره اشارته وفي تحريك المسبحه
عند الاشاره وجهان الاصح السكون اذ لا نفع للتحريك هسلم وصفة التشهد مختلف
فيها الطحاوي واتفقوا على وجوب التزام احدها ف م لا يجب بل كلها مجزيه قلت
الالتزام اولى اخذا بالاجماع ولا يجب اذ لا دليل هسلم زهق وافضلها ما روى جابر ٤
بسم الله الى اخره م بحذف وبالله ووحده لا شريك له لفعل علي عليه السلام ن بسم الله الرحمن
الرحيم وخير الاسما لله ثم الشهادتان كقولنا ش التحيات المباركات الى اخره ح مد حق ث
بن المنذر من ص س التحيات لله الى اخره لخبر عو ك التحيات لله الزاكيات لله الى اخره
لخبر عمر الطحوي بسم الله وبالله التحيات الى اخره لنا اختيار اكثر اهل البيت ح
لفضلهم وكل مصيب هسلم وتفسير الفاظ التحيات لله اي العظمه لله ابو عمرو
اي الملك لله وقيل السلام من الخلق لقوله يوم يلقونه سلام والصلوات لله اي هذه ٤
المكتوبات له والطيبات الاعمال الصالحه وقيل المحامد والسلام سياتي تفسيره ٥

اي القعود والتشهد

الاول كالاعتدال والثاني يتورك في الاخير كما حكى الساعدي قلنا تورك صح اصل

Copyright © King Saud University